

منظمة الصحة العالمية



جمعية الصحة العالمية السابعة والخمسون
البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت

ج ٥٧/٢

١ نيسان/أبريل ٢٠٠٤

A57/2

تقرير المجلس التنفيذي عن دورتيه الثانية عشرة بعد المائة والثالثة عشرة بعد المائة

١- عقد المجلس التنفيذي دورته الثانية عشرة بعد المائة في ٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٣، ودورته الثالثة عشرة بعد المائة في الفترة من ١٩ إلى ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤. ويرد أدناه تقرير عن الحصائل الرئيسية.

الدورة الثانية عشرة بعد المائة (٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٣)

٢- انتخب المجلس الدكتور ك. أفريبي، العضو الممثل لغانا، رئيساً. واعتمد المجلس القرار مت ١١٢ق ١ الذي قرر فيه تعديل نظامه الداخلي وفقاً لما اقترحه الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المخصص المعني باستعراض أساليب عمل المجلس التنفيذي. كما أوصى القرار بتقديم قرار إلى جمعية الصحة العالمية السابعة والخمسين يشتمل على تنقيح مقترح للمادة ٧٢ ويصمم على توضيح الإشارة إلى نوع الجنس في الوثائق الأساسية.

٣- ووافق الأعضاء على إرجاء مواصلة النظر في تقرير اللجنة الاستشارية المعنية بالبحوث الصحية عن علم المجينيات والصحة العالمية إلى الدورة الثالثة عشرة بعد المائة، على أن تجرى في غضون ذلك مشاورات افتراضية بشأن مشروع القرار.

٤- وشملت مناقشات المجلس أيضاً الإجراءات المنقحة للأسماء الدولية غير المسجلة الملكية، وزرع الأعضاء والأنسجة البشرية، والافتراح الخاص باسم المجال "health" على الإنترنت، واجتماعات لجان الخبراء ومجموعات الدراسة.

الدورة الثالثة عشرة بعد المائة (١٩-٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤)

٥- اجتمع المجلس برئاسة الدكتور أفريبي واعتمد القرارات التسعة التالية التي اشتملت على قرارات مقمنة لكي تنظر فيها جمعية الصحة:

ترصد ومكافحة داء المتفطرة المقترحة (قرحة بورولي) (مت ١١٣ق ١)

تعزير الصحة وأنماط الحياة الصحية (مت ١١٣ق ٢)

السلامة على الطرق والصحة (مت ١١٣ق ٣)

علم المجينيات والصحة العالمية (مت ١٣ق ٤)

زرع الأعضاء والأنسجة البشرية (مت ١٣ق ٥)

مكافحة داء المتقبيات الأفريقي البشري (مت ١٣ق ٦)

مسودة الاستراتيجية العالمية بشأن النظام الغذائي والنشاط البدني والصحة (مت ١٣ق ٧)

الصحة الإنجابية: مسودة استراتيجية تسريع التقدم نحو بلوغ الأهداف والمرامي الإنمائية الدولية (مت ١٣ق ١١)

الصحة والأسرة في إطار الذكرى العاشرة للسنة الدولية للأسرة (مت ١٣ق ١٢)

كما اعتمد المجلس ستة قرارات أخرى هي: تعيين المدير الإقليمي لجنوب شرق آسيا وتعيين المدير الإقليمي لغرب المحيط الهادئ (مت ١٣ق ٨ ومت ١٣ق ١٠ على التوالي)، والإعراب عن التقدير للدكتور أوتون مختار رافعي (مت ١٣ق ٩)، وحل لجنة تنسيق الشؤون الصحية المشتركة بين منظمة الصحة العالمية واليونيسف وصندوق الأمم المتحدة للسكان (مت ١٣ق ١٥)، والتعاون مع المنظمات غير الحكومية (مت ١٣ق ١٤)، والتصديق على تمديد فترة التجريب المتعلقة بإجازة الأبوة (مت ١٣ق ١٣).

٦- كما اتخذ الأعضاء تسعة مقررات إجرائية، بما فيها حسيطة استعراض المنظمات غير الحكومية ذات العلاقات الرسمية مع منظمة الصحة العالمية (مت ١١٣(١))، ومنح الجوائز وتقديم منحة دراسية (مت ١١٣(٢) - (٤)) واعتماد النظام الأساسي لمؤسسة جائزة دولة الكويت للبحوث في مجال تعزيز الصحة (مت ١١٣(٧))، وإقرار إنشاء جائزة دولة الكويت لمكافحة السرطان والأمراض القلبية الوعائية والسكري في إقليم شرق المتوسط، ونظامها الأساسي (مت ١١٣(٨))، والمقرر الإجرائي (مت ١١٣(٩)) الذي يوصي بأن تنظر جمعية الصحة في تعديل جدول تقدير الاشتراكات الذي سيتم تطبيقه في عام ٢٠٠٥.

٧- واشتملت المواضيع والقضايا التي ناقشها الأعضاء على تقرير المدير العام، والأيدز والعدوى بفيروسه، وفتح اللوائح الصحية الدولية التي سيتم إعداد نص منقح لها بعد ورود المزيد من التعليقات من الدول الأعضاء والمشاورات الإقليمية. كما نظر المجلس في التقارير المتعلقة بجودة الأدوية ومأمونيتها (بما في ذلك مشتقات الدم) واستراتيجية المنظمة الدوائية، وتعزيز النظم الصحية وخصوصاً من أجل الرعاية الصحية الأولية، وأثر الفقر في الصحة. وقد أحاط الأعضاء بمسائل متنوعة قدمت للعلم، بما في ذلك وباء متلازمة التهاب الرئوي الحاد الوخيم (سارس) ومعلومات محدثة في إطار المناقشة الخاصة بتفشي أنفلونزا الطيور، ورحبوا بالخطوة الاستراتيجية المشتركة بين منظمة الصحة العالمية واليونيسف من أجل الحد من وفيات الحصبة وبالنقد المحرز في هذا الميدان. ووافق الأعضاء على توصيات اللجنة الاستشارية المعنية ببحوث فيروس الجدري والتابعة لمنظمة الصحة العالمية، ولاسيما ما يتعلق منها بتدمير المعزولات الفيروسية التي لا يوجد مسوغ علمي للاحتفاظ بها. كما قدمت للأعضاء معلومات محدثة عن التقدم المحرز في استئصال شلل الأطفال في البلدان الستة التي لا يزال هذا الداء متوطناً فيها.

٨- كما أحاط المجلس علماً بالتقارير الخاصة بالتقدم في الأعمال المتعلقة بسلامة المرضى وحماية التغذية السليمة للرضع وصغار الأطفال والترويج لها ودعمها وتنفيذ المدونة الدولية لقواعد تسويق بدائل لبن الأم. وتم

التأكيد لهم بأن تعليقاتهم بشأن أية صلة بين بدائل لبن الأم والأمراض المزمنة ستؤخذ بعين الاعتبار لدى استعراض الوثيقة. وأحاط المجلس علماً، فضلاً عن ذلك، بالتقرير الخاص بالمنتدى الرفيع المستوى المعني بالأهداف الإنمائية للألفية ذات الصلة بالصحة والتغذية والسكان.

٩- وأحاط الأعضاء علماً بالمعلومات المتعلقة باختصاصات فريق استعراض معني بحقوق الملكية الفكرية والابتكار والصحة العمومية، استجابة للقرار ج ص ع ٥٦-٢٧. وقد أكد لهم أن أعضاء اللجنة المعنية بحقوق الملكية الفكرية والابتكار والصحة العمومية سيعينون على ضوء اقتراحات المجلس.

١٠- وشملت المسائل البرمجية والمسائل الخاصة بالميزانية، والتي تم بحثها، على التقدم المحرز في الميزانية البرمجية ٢٠٠٤-٢٠٠٥، ومخصصات الأقاليم من الميزانية العادية. وقد تم التأكيد للأعضاء بأن تعليقاتهم على المسألة الأخيرة ستؤخذ بعين الاعتبار لدى إعداد التقرير الذي سيرعرض على جمعية الصحة في أيار/ مايو. وأحاط الأعضاء علماً كذلك بالتقرير الخاص بحالة تحصيل الاشتراكات المقررة.

١١- وفيما يتصل بشؤون العاملين أحاط المجلس علماً باستراتيجية التوظيف التي تراعي التوازن بين الجنسين والتوازن الجغرافي، مع خطة العمل المقترحة لتنفيذها، وبيان ممثل جمعيات موظفي منظمة الصحة العالمية.

١٢- ولدى النظر في مسائل إدارية أخرى أحاط المجلس علماً بتقارير لجنة تطوير البرنامج ولجنة الإدارة والميزانية والشؤون المالية ولجنة مراجعة الحسابات. وراجع المجلس وفقاً للقرار م ١٢ ق ١ نظام لجانه. وحبذ معظم الأعضاء دمج هذه اللجان الثلاث في لجنة واحدة وطالبوا بوضع اختصاصات وخيارات للعضوية كي ينظر فيها المجلس في دورته الرابعة عشرة بعد المائة.

١٣- وأحاط المجلس علماً بتقارير وحدة التفيتش المشتركة والموجز الخاص بالتقدم الذي أحرزته منظمة الصحة العالمية في تنفيذ التوصيات السابقة. وتم الترحيب بتحديد مركز اتصال لمنظمة الصحة العالمية ضمن هذه الوحدة.

١٤- ووافق الأعضاء بعد مناقشة الخيارات الخاصة بتوقيت دورات الأجهزة الرئاسية وفترتها الزمنية على الحفاظ على الترتيبات الحالية على أن يكون جدول أعمال دورة أيار/ مايو أكثر جوهرية وأن تعقد دورة كانون الثاني/ يناير في آخر موعد ممكن من الشهر.

١٥- وترد النصوص الكاملة للقرارات والمقررات الإجرائية التي اعتمدها المجلس في كلتا الدورتين في الوثيقتين م ١١٢/٢٠٠٣/ سجلات/١ وم ١١٣/٢٠٠٤/ سجلات/١.

= = =